

رقم: 475/DRH/AMMPS/25

الرباط، في: 09 SEP. 2025

قرار

فتح باب الترشيح لمنصب رئيس مصلحة يقظة المنتجات التجميلية والمنتجات الصحية الأخرى.

مدير الوكالة المغربية للأدوية والمنتجات الصحية

بناء على القانون رقم 10-22 المتعلق بإحداث الوكالة المغربية للأدوية والمنتجات الصحية؛
بناء على النظام الأساسي لمستخدمي الوكالة المغربية للأدوية والمنتجات الصحية؛
بناء على المنشور رقم 7/2013 لرئيس الحكومة المتعلق بتحديد مسطرة التعيين في مناصب المسؤولية بالمؤسسات العمومية؛
بناء على الهيكل التنظيمي للوكالة المغربية للأدوية والمنتجات الصحية؛

يقرر ما يلي:

المادة الأولى:

تفتح الوكالة المغربية للأدوية والمنتجات الصحية باب الترشيح لمنصب رئيس مصلحة يقظة المنتجات التجميلية والمنتجات الصحية الأخرى، لفائدة المترشحات والمترشحين المستوفين للشروط المحددة في المادة 2 أدناه.

المادة الثانية:

يفتح هذا المنصب في وجه المترشحات والمترشحين المستوفين للشروط التالية، في تاريخ نشر هذا القرار:

- أن يكون من جنسية مغربية
- أن يكون حاصلا على شهادة دكتوراه في الصيدلة أو في الطب أو في طب الأسنان أو دكتوراه في العلوم في المجالات المتعلقة بالمنصب أو دبلوم الهندسة في المجالات المتعلقة بالمنصب.
- أن تتوفر على خبرة مهنية لا تقل عن خمس سنوات لدى سلطة مختصة، أو في القطاع العمومي أو الخاص في أحد المجالات التالية: اليقظة الصحية، تنظيم، تسيير، إنتاج، تقييم أو مراقبة جودة الأدوية أو المنتجات الصحية، خصوصا المنتجات التجميلية، المكملات الغذائية أو منتجات العلاج بالنباتات؛
- أن تتوفر على مهارات قيادية وتواصلية وتدريبية عالية.

المادة الثالثة:

يتم تحديد مهام المنصب موضوع هذا القرار في بطاقة الوصف المرفقة.

المادة الرابعة:

يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:
طلب ترشيح موجه إلى مدير الوكالة؛
استمارة ترشيح معبأة حسب النموذج المرفق؛
سيرة ذاتية للمترشح(ة) تتضمن صورة شخصية، بريداً إلكترونياً ورقم هاتف؛
نسخة من البطاقة الوطنية للتعريف الإلكترونية (الوجهين)؛
نسخة من الشهادات والوثائق التي تثبت توفر المترشح(ة) على المؤهلات والكفاءات المطلوبة لشغل المنصب؛
عرض حول خطة العمل والمنهجية المقترحة من طرف المترشح(ة) لتدبير المنصب المراد شغله.

المادة الخامسة:

يجب إيداع ملف الترشيح عبر المنصة الإلكترونية الخاصة بالترشيحات على بوابة التشغيل العمومي:
<https://www.emploi-public.ma>
وذلك في أجل أقصاه 22 شتنبر 2025 على الساعة السادسة بعد الزوال.
كل ملف ترشيح ناقص أو تم إيداعه خارج الأجل لن يتم قبوله.

المادة السادسة:

تتولى لجنة يتم تعيينها من طرف مدير الوكالة دراسة ملفات المترشحات والمترشحين وإجراء مقابلات تقييمية لهم.

المادة السابعة:

ينشر هذا القرار على بوابة التشغيل العمومي:
<https://www.emploi-public.ma>

حرر بالرباط، في 09 شتنبر 2025
مدير الوكالة المغربية للأدوية و المنتجات الصحية الإمضاء

الوكالة المغربية للأدوية و المنتجات
الصحية
الأستاذ سمير احيد
المدير العام